

[181] حكم دفع الزكاة لمن يريد الزواج - الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

طل عليكم سماحة الوالد يقول السائل رجل عنده زكاة مال وله قريب يريد الزواج. نعم يقول احسن الله اليكم رجل عنده زكاة مال وله قريب يريد الزواج وهو فقير. هل هل يصح ان يصرف له الزكاة؟ وهل هي صدقة وصلة رحم؟ اذا كان فقيرا فيعطى ولو كان ما هو متزوج يعطى - 00:00:00

لفقره فاذا كان يريد الزواج هذه هذا يؤكد يؤكد انه يدفع له. نعم - 00:00:23